

المرجئة وأثرها على المجتمع دراسة نقدية

م. د. عامر عبد العزيز علي

دائرة التعميم الديني والدراسات الإسلامية

Murji'ah and its impact on society: a critical study

Inst. Dr. Amir Abdulaziz Ali

**Directorate of Religious Education and Islamic
Studies- Iraq**

Ameralaziz123@gmail.com

ان خطر المرجئة وأثرها على المجتمع هو خطر عظيم وهو يبيح الى الإنسانية كثير من الأمور التي نهانا الله سبحانه وتعالى عنها وهو قولهم بأن الإيمان يزيد ولا ينقص ، والارجاء : التأخير . وإن فرقة المُرْجئة هي: صنف من المسلمين، وإن النسبة اليه، مُرْجئي، واطلاق الاسم للمُرْجئة أي على الجماعة بمعنى القسم الأول فصحيح، لأن تلك الفرقة أنهم يؤخرون العمل بذلك عن العقد والنية. ثم ان التأريخ يدل: على ان اول من قال بالارجاء هو "محمد بن الحسن بن الحنفية، ومن عقائد المرجئة : - ان الايمان لا ينقص ولا يزيد - ان المرتكب للكبيرة يكون مؤمن بالحقيقة، وذلك لكفاية الاقرار باللسان والتصديق بالقلب، او في اتصاف الإيمان، - ان المرتكب للكبيرة لا يحكم عليه بالوعيد أو بالعذاب قطعاً ، ولا يخلد في نار جهنم وان لم يتب، وقد عرفنا التطور في من أفكار الإرجاء، وان رأي المُرْجئة استقر اخيراً على ان الايمان هو عبارة عن إقرار اللسان او ادعان القلب، وإن هذا يكفي باتصاف الإنسان بالإيمان.

Summary

The danger of the Murji'ah and its impact on society is a great danger, and it allows humanity to many of the things that God Almighty has forbidden us from, which is their saying that faith increases and does not decrease, and delays: delay. And the Murji'ah sect is: a class of Muslims, and the attribution to it is Murji'ah, and the name Murji'ah, meaning the group in the sense of the first section, is correct, because that sect is that they delay doing that from the contract and the intention. Moreover, the history indicates: that the first person to say deferment was "Muhammad bin Al-Hassan bin Al-Hanafiya, and among the beliefs of the Murji'ah is: That faith neither decreases nor increases -The one who commits a major sin is a believer in the truth, and that is for the sufficiency of acknowledgment by the tongue and belief in the heart, or for the character of faith. The Murji'ah has finally been established that faith is an affirmation of the tongue or the submission of the heart, and that this is sufficient for a person to be characterized by faith.

المقدمة:

ان الوقوف على آراء وعقائد المذاهب المختلفة وتحليلها، ومعرفة أدلتها من أفضل الدراسة والتحقيق، فهو السبيل الأفضل لمعرفة الرأي الأصوب، والموقف الأحق بالأخذ والإتباع، وهو الأسلوب الذي سلكه القرآن الكريم في مواجهته العقائدية مع اصحاب المذاهب والإتجاهات الفكرية المضادة، وقد حثّ عليه، إذ قال تعالى ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾^(١) او قال: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾^(٢). وقد كان المسلمون هم السباقون الى هذا المنهج وهذا الأسلوب من الدراسة والتحقيق، ولهذا نرى في المكتبات والدراسات الاسلامية كتباً في الفقه المقارن، والعقائد المقارنة، وغير ذلك من حقول المعرفة والثقافة. ولهذا، لجأت الى ان أكتب بحثاً مختصراً عن إحدى الفرق، وقد اخترت فرقة المُرْجئة - وقد كتبت بحثاً سابقاً عنها - لأنني كثيراً ما أسمع عن هذه الفرقة، بل هي موجودة عندنا، فهم يريدون ان يحيوا ما كان عليه أسلافهم، ويأتون بأمور لم نسمعها من قبل، والعجيب لهؤلاء لم يكتفوا بما ابتدعوا من آراء، بل لهم نزاع قوي مساند لكل أمر حسب آراءهم وكل إنسان أعرف ماهي...؟ فهي غنيّة عن التعريف، وما أدري من أين لهم بهذه وتلك، ولا أدري الى من يبيعون الدين والله المستعان.

اما منهجي في البحث، فهو كالاتي: عزفت المُرْجئة، وتكلمت على نشأتها، وسبب تسميتها، ثم أي فصلت القول في معنى الإيمان وبعض متعلقاته. وخرّجت الأحاديث من مظانها الأصلية. واعتمدت نقل الآراء من كتب الفرق، وإذا احتاجت العبارة تغييراً، غيرتها، وذلك لرصانة العبارة، وأشير إليها ب (ينظر). كما اني عرض الرأي وبيان الحق بالحق للحق واقتضت طبيعة هذا البحث ان يقسم على مبحثين: فالمبحث الأول: المُرْجئة ونشأتها، وفيه ستة مطالب. المطلب الأول: تعريف المُرْجئة ونشأتها. المطلب الثاني: عقيدة المُرْجئة. المطلب الثالث: آراء ونظريات حول الإيمان. المطلب الرابع: هل الإيمان هو التصديق بالقلب. المطلب الخامس: هل الإيمان هو الإقرار باللسان. المطلب السادس: هل العمل جزء من الإيمان. وأما المبحث الثاني، فهو المتعلقات بالمُرْجئة، وفيه مطلبين: اما المطلب الأول: المُرْجئة والفرق الأخرى. والمطلب الثاني: خطر المُرْجئة على المجتمع.

المبحث الأول:

المطلب الأول: تعريف المرجئة ونشأتها:

أولاً: المرجئة في اللغة: المُرْجئة على وزن المُرْجعة، بصيغة الفاعل من أرجاء الأمر: أي أنه أخره. وترك الهمزة لغة. قال في اللسان: أرجأت الأمر وأرجيته: إذ أخرته. وقريء أرجه، وأيضاً أرجئه. قال جلّ شأنه: ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾^(٣). والارجاء: التأخير. والمُرْجئة: صنف من المسلمين، والنسبة اليه، مُرْجئي، مثال: مُرْجعي^(٤) وقال ابن الأثير في النهاية: المُرْجئة، تهمز ولا

تهمز، وكلاهما بمعنى التأخير. يقال: أرجأته وأرجيته: إذ أخرته. فنقول من الهمز: رجلٌ مُرْجِيٌّ، وهم المُرْجِئَةُ، وفي النسب: مُرْجِيٌّ، مثال: مرجع ومرجعة ومرجعي. وإذا لم تهمز قلت: رجلٌ مُرْجٍ ومُرْجِيَّة ومرجِيٌّ، مثل معطٍ ومُعْطِيَّة ومُعْطِيٌّ^(٥). وظاهر كلامهما انها مأخوذة من الإرجاء بمعنى التأخير، ويحتمل ان يكون مأخوذاً من الرجاء أي الأمل. والمشهور هو الأول، قال الشهرستاني: إن الإرجاء يكون على معنيين: احدهما: معناه التأخير، وذلك مثل قول الله العزيز: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاةٌ﴾^(٦)، أي أخره وأمهله. والثاني: اعطاء الرجاء. اما اطلاق اسم مُرْجِئَةٍ على الجماعة بمعناه الأول فإنه صحيح، لأنهم يؤخرون كل عمل عن العقد والنيّة. واما بمعناه الثاني فإنه ظاهر، كانوا يقولون: لا تتفع مع الكفر طاعة، كما لا تضر مع الإيمان معصية. وقيل إن الإرجاء، هو تأخير حكم مرتكب الكبيرة ليوم القيامة، فإنه لا يقضي عليه بأي حكمٍ ما في الحياة الدنيا؛ من كونه من أهل النار أو من أهل الجنة. فعلى هذا: أن فرقة المُرْجِئَةِ وفرقة الوَعِيدِيَّة، متقابلتان.^(٧)

ثانياً: نشأة المرجئة: مرت الأيام من بعثة النبي (ﷺ) وحتى خلافة أمير المؤمنين عمر الفارق (رضي الله عنه)، يعيش الناس بأمانٍ ورحمة، ليس هناك فتن، ولا محن. وبعد إستشهاد الخليفة الثاني (رضي الله عنه)، إنفتح بابٌ عظيمٌ على الأمة، هو باب الفتن التي حرقت الأخضر واليابس، وماجت موج البحر، وتركت الحليم حيران. وقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن الصحابي الجليل خذيفة بن اليمان (رضي الله عنه)، قال: كنا عند عُمرٍ فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة كما قال؟ قال: فقلت أنا! قال: انك لجرىء! وكيف قال؟ قال: قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر))، فقال عُمرٌ: ليس هذا أريد، انما أريد تموج كموج البحر! قال: فقلت: ما لك ولها يا أمير المؤمنين، ان بينك وبينها باباً مغلقاً! قال: أفيكسر الباب أم يُفتح..؟ قال: لا بل يُكسر. قال: ذلك أحرى ألا يُغلق ابداً. قال: فقلنا لخذيفة: هل كان عُمرٌ يعلم من الباب..؟ قال: نعم، كما يعلم ان دون غد الليلة، اني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط. قال - أي الراوي عن خذيفة، وهو شقيق - فهبنا ان نسأل خذيفة من الباب، فقلنا لمسروقٍ، فسأله، فقال: عُمرٌ^(٨). فالذي أريد ان انبه عليه: ان الفتن لم تكن بسبب هؤلاء الأعلام الذين هم أعلى وأظهر من ان تصدر عنهم هذه وتلك؛ ولكن صدرت عن اعداء الاسلام الذين يريدون ان يطعنوا في هذا الدين من كل قريبٍ وبعيد، سواء بسلاحه، او ولغ لسانه في هذه النفوس البريئة التي اختارها الله لنبيه محمد (ﷺ) ونحن الشرعيين، نعلم ان الكلام في الصحابة (رضي الله عنهم) فليُنظر احدنا عمن يأخذ دينه، فلا نأخذه من المسلم الفاسق، فضلاً عن بعض المستشرقين الذين صُنِعوا للطعن بالدين ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾^(٩). وهنا لابد من بيان حقيقة الصحابة (رضي الله عنهم)، وخطأ من نسب اليهم الإرجاء، سواء كان إرجاء شكٍ وحيرة، أم إعتقادٍ وبدعة. والأمر في حقيقته يرجع الى مسألة فقهية، وهي حكم قتال الفتنة الذي جرى بين الصحابة (رضي الله عنهم)، وحكم قتال الفتنة بين المسلمين عامة مع ايماننا، بأن الأولى: هو الكف عما شجر بين الصحابة (رضي الله عنهم)، فإنه لاحرج في عرض مواقفهم على النصوص الشرعية التي أمر الله تعالى بالرد اليها في كل نزاعٍ، لاسيما وهي - والله الحمد - تدل على صحة ما يعتقد أهل السنة والجماعة فيهم^(١٠). وأنا لا أريد التوسع في الكلام بكل ماورد؛ لأن بحثنا، انما هو بحث يراد منه تعلم أصول كتابة البحوث. فأقول: يمكن اعتبار واقعة "صيفين" المنطلق التاريخي لهذه الفتنة، بل ان حادثة التحكيم - خاصة - هي الشرارة التي فجرت بركانها. لقد انتجت هذه الحادثة ودُويلها، فرقتين كبيرتين، او بتعبير أدق وأصح منهجين كبيرين يحوي كل منهما فرقاً كثيرة - وما تزال - لها وجودها الملموس، وخطأها المتميز، وإنحرافها البعيد^(١١). لقد حصل خلاف وتشاجر في معنى الإيمان في عصر الاسلام الأول، وحدثت آراء وأقوال حول حقيقته بين "الخوارج" و "المعتزلة"، فذهبت "المُرْجِئَةُ" الى انه: عبارة عن مجرد الإقرار بالقول واللسان، وان لم يكن مصاحباً للعمل، فأخذوا من الايمان جانب القول، وطرردوا جانب العمل، فكانهم قَدَمُوا الأول وأخروا الثاني، واشتهروا بمقولتهم: (لا تضر مع الايمان معصية، كما لا تتفع مع الكفر طاعة)^(١٢). وعلى هذا، فهم والخوارج في هذه المسألة على جانبي نقيضٍ، فالمُرْجِئَةُ لا تشترط العمل في حقيقة الإيمان، وترى العاصي ومرتكب الذنوب صغيرها وكبيرها، مؤمناً - حتى تارك الصلاة والصوم - وشارب الخمر، ومقترف الفحشاء. والخوارج^(١٣)، يضيقون الأمر، فيرون المرتكب للكبيرة كافراً، ولأجل ذلك قاموا بتكفير عثمان (رضي الله عنه) للأحداث التي انجرت الى قتله، وتكفير علي (رضي الله عنه) لقبوله التحكيم. ويقابلهما "المعتزلة"^(١٤) ايضاً، القائلون: بأن المرتكب للكبيرة لا مؤمن ولا فاسق، بل إنه يكون في منزلة بين منزلتين. فزعمت انها أخذت بالقول الوسط بين "المُرْجِئَةُ" و "الخوارج". والقول المشهور عن أهل السنة والجماعة أنه مؤمنٌ فاسق. ولعله الى ذلك الوجه ايضاً، يرجع ما ذكره ابن الأثير في نهايته، بأنهم سُموا مُرْجِئَةً لاعتقادهم بأن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي، أي أحر عنهم. ويلاحظ على هذا الوجه: ان القوم - وإن أخروا العمل وأخرجوه عن كونه موقوماً للإيمان أو بعضه، ولم يعتبروه جزءاً شرطاً - ولكنهم لم

يتفقوا على تفسيره بالقول المجرد، والاقرار باللسان، بل لهم آراء في ذلك. فالْيُونُسِيَّة^(١٥) منهم (اتباع يُونس بن عون): زعمت ان الايمان في القلب واللسان، وانه هو المعرفة بالله، والمحبة، والخضوع له بالقلب، والاقرار باللسان، وانه واحدٌ ليس كمثلته شيء^(١٦). والغَسَانِيَّة^(١٧)، (اتباع (غسان المرجيء): زعمت ان الايمان هو الاقرار او المحبة لله تعالى، فاكتفت بأحد الأمرين من الاقرار او المحبة لله^(١٨)). الى غير ذلك من الأقوال والآراء لهم في حقيقة الايمان. وعلى ضوء هذا، لا يصح ان يقال في المُرْجِيَّة: انهم هم الذين قدموا القول، وأخروا العمل، بل أخروا الاعمال جميعاً. واما غيره، فقد اكتفوا في تحقق الايمان، تارة بالإذعان القلبي، واخرى بالإقرار باللسان. وهذه ملاحظة بسيطة حول هذه النظرية.

ثالثاً: القول بأن "الحسن بن محمد بن الحنفية" أول من قال بالإرجاء:

ان التأريخ يدل: على ان اول من قال بالإرجاء هو "محمد بن الحسن بن الحنفية"، لا بمعنى تقديم القول او الاذعان القلبي وتأخير العمل، بل المراد، هو تقديم القول في الشيخين وتصديقهما، وتأخير القول في حق عثمان وعلي وطلحة والزبير (رضي الله عنهم)، وارجاء أمرهم الى الله سبحانه، والتوقف فيهم. واليك النصوص التاريخية التي تدلنا على ان أساس الإرجاء، هو التوقف في حق الخليفين الأخيرين، والمقاتلين لهما: قال ابن سعد: (كان الحسن بن محمد بن الحنفية اول من تكلم بالإرجاء). وعن زاذان وميسرة، انهما دخلا على الحسن بن محمد بن علي، فلما هاجم علي الكتاب الذي وضعه علي الإرجاء، فقال لزازان: (يا ابا عمرو، لَوَدِدْتُ اني كنت مِتُّ ولم أكتبه)^(٢٠). وقال ابن كثير في ترجمة الحسن: وكان فقيهاً وعالمًا عارفاً باختلاف الفقهاء. وقال ايوب السخيتاني: إن أول من قال في الإرجاء، وتكلم به، وكتب في ذلك رسالة، ثم إنه قد ندم عليها وقال غيرهم: أنه كان يتوقف في سيدنا عثمان والزبير وطلحة، فإنه لا يذمهم، ولا يتولاهم، فلما بلغ ذلك الشيء أباه محمد بن الحنفية، فإنه ضربه فشجّه، فقال له: ويحك، الا تتولى أباك علياً!^(٢١). وقال ابن عساكر في تاريخه: قال عثمان بن ابراهيم بن حاطب: اول من تكلم في الإرجاء هو الحسن بن محمد، كنت حاضراً يوم تكلم، وكنت مع عمي في حلقتة، وكان في الحلقة جُحْدُبٌ وقوم معه، فتكلموا في علي وعثمان وطلحة والزبير، فأكثرُوا، والحسن ساكت، ثم تكلم فقال: قد سمعت مقالكم، اري ان يرجأ علي وعثمان وطلحة والزبير، فلا يتولى ولا يتبرأ منهم، ثم قال: فقمنا، فقال لي عمر: يا بني لَيْتَ أَخَذَنَ هَؤُلاءِ هذا الكلام إماماً، فبلغ أباه محمد بن الحنفية ما قال، فضربه بعضاً فشجّه، وقال: الا تتولى أباك علياً، ودخل ميسرة عليه فلما هاجم علي الكتاب الذي وضعه في الإرجاء، فقال لَوَدِدْتُ اني مِتُّ ولم أكتبه^(٢٢). وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب، في ترجمة الحسن، ما هذا خلاصته: قال ابن حبان: كان الحسن من علماء الناس بالإختلاف. وقال سلام بن ابي مطيع عن ايوب: انا اتبرأ من الإرجاء، ان اول من تكلم فيه من أهل المدينة رجل يقال له حسن بن محمد. قال ابن حجر: المراد بالإرجاء الذي تكلم فيه الحسن بن محمد، غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالايمان، وذلك اني وقفت على كتاب الحسن بن محمد المذكور، اخرجني ابن ابي عمر العدني في كتاب الايمان له في آخره قال: حدثنا ابراهيم بن عيينة عن عبد الواحد بن أعين، قال: كان الحسن بن محمد يأمرني ان اقرأ هذا الكتاب على الناس: اما بعد.. فإننا نوصيكم بأن تتقوا الله، فذكر بذلك كلاماً عن الموعظة الحسنة والوصية بكتاب الله العزيز، وإتباع ما جاء فيه، وذكر اعتقاده، ثم قال في آخره: ونوالي سيدنا أبا بكرٍ وسيدنا عمر رضي الله عنهما، ونجاهد فيهما، لانهما لم تقاتل عليهما الأمة الإسلامية، ولم نشك أبدأ في أمرهما، ونرجيء من كان بعدهما من دخل في الفتنة، فنوكل أمرهم جميعاً الى الله سبحانه، الى آخر الكلام. فمعنى الكلام الذي تكلم به الحسن، انه يرى عدم القطع في احدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة وذلك بكونه مخطيء او مصيب، وكان يرى ان يرجيء الأمر فيهما. واما الإرجاء فهو الذي يتعلق بالايمان، فإنه لم يعرج عليه أبداً^(٢٣).

رابعاً: أصل الإرجاء: اصل الإرجاء، هو التوقف، وترك الكلام في حق بعض الصحابة، لكن هذا الاصل قد نُسي في الآونة اللاحقة، وأخذ اصل آخر مكانه، بحيث لم يبق من الأصل الأول أثر بين المُرْجِيَّة اللاحقة وفرقهم المختلفة، وهو البحث عن تحديد الايمان والكفر، والمؤمن والكافر. فصار تحديد الايمان بالإقرار دون العمل، او المعرفة القلبية دون القيام بالأركان، ركناً ركيناً لهذه الطائفة، بحيث كلما أطلقت المُرْجِيَّة، لا يتبادر من هذه الكلمة الا من تبنّى هذا المعنى، وقد انهاهم "ابو الحسن الأشعري" في "مقالات الاسلاميين" في فصل خاص، الى اثنتي عشرة طائفة، اختلفوا في حقيقة الايمان بعد اتقاقهم على ابعاد العمل عن ساحته وحقيقته. وهذا يوضح ان الإرجاء - يوم تكونه - لم يظهر بصورة حزب سياسي، بل ظهر بصورة منهج فكري ديني، التجأ اليه أصحابه.

المطلب الثاني عقيدة المرجئة:

لا تجد للمرجئة رأياً خاصاً في أبواب المعارف والعقائد، سوى باب الإيمان والكفر، فكلهم يدور حول هذين الموضوعين، وأس نظريتهم: ان الايمان هو التصديق بالقلب، او التصديق بالقلب والاقرار باللسان، او ما يقرب من ذلك، فأخرجوا العمل من حقيقة الإيمان، واكتفوا بالتصديق القلبي ونحوه. ويترتب على ذلك الأصل أمور:

- ١- ان الايمان لايزيد ولا ينقص.
- ٢- ان مرتكب الكبيرة مؤمن حقيقة، لكفاية التصديق القلبي، او الاقرار باللسان في الاتصاف بالايمان، وهؤلاء في هذه العقيدة بخالفون الخوارج
- ٣- ان مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار وان لم يتب، ولا يحكم عليه بالوعيد والعذاب قطعاً، لاحتمال شمول عفوه سبحانه له، خلافاً للمعتزلة الذين يرون ان صاحب الكبيرة يستحق العقوبة اذا لم يتب، وان مات بلا توبة، يدخل النار، وقد كتبه الله على نفسه، فلا يعفوا.
- ٤- ان الاستثناء في الايمان غير جائز^(٢٤) هذه عقيدة المرجئة على وجه الإجمال. ولو صح ما إدعته المرجئة من الايمان والمعرفة القلبية والمحبة لاله العالم، لوجب ان تكون لتلك المحبة القلبية مظاهر في الحياة، فإنها رائدة الانسان، ورأسمة حياته، والانسان أسير الحب، وسجين العشق. فلو كان عارفاً بالله سبحانه وتعالى، محباً له، لاتبع أوامره ونواهيه، وتجنب ما يسخطه، ويتبع ما يرضيه. فما معنى هذه المحبة للخالق، وليس لها أثر في حياة المُحِبِّ!.. وههنا سؤال وهو: انه اذا كانت حقيقة الإرجاء هو الإكتفاء في الحكم بالايمان بالتصديق القلبي، او الاقرار باللسان، فما هو الوجه في لعنهم والتبريء منهم؟! إذ ليست هذه النظرية بمجرد سبباً لللعن والتحاشي والتبريء بهذه الدرجة. والاجابة عنه هي: ان التبريء منهم ليس لأجل هذه النظرية، بل لأجل انهم جردوا الاعمال من الايمان، ولم يعتقدوها من الفرائض، ولم يتقيدوا بها في مجال الفعل والتترك. ولأجل ذلك، اصبح الايمان عندهم يتلخص في التصديق القلبي، والاقرار اللفظي. ولا يخفى، ان هذه العقيدة خاطئة جداً، إذ لو صحت، فعندئذٍ ليتجاوز الايمان عن التصديق القلبي او الاقرار باللسان، فما أسهل الاسلام وأيسره، لكل من انتسب اليه، ولو انتساباً شكلياً.

المطلب الثالث: آراء ونظريات حول الايمان:

- اختلف العلماء في ماهية الايمان، ولهم اقوال اربعة:
- ١- الايمان، هو أن يعرف الله بقلبه فقط، وإن أظهر بذلك اليهودية، أو النصرانية، وسائر انواع الكفر بلسانه، فإن عرف الله سبحانه بقلبه، فهو بذلك مؤمن. نسب الى الجهم بن صفوان وغيره.
 - ٢- ان الايمان، هو اقرار باللسان بالله تعالى وشريعته، وان اعتقد الكفر بقلبه، فإذا فعل ذلك، فهو مؤمن.
 - ٣- الايمان، معرفة بالقلب، وقرار باللسان، وان الاعمال ليست إيماناً، ولكنها شرائع الايمان.
 - ٤- الايمان، هو الاقرار باللسان والمعرفة بالقلب، وعمل الجوارح، وان كل طاعة واجبة، بل الأعم منها ومن النافلة، فهي إيمان، وكلما ازداد الانسان عملاً، ازداد إيماناً، وكلمى عصى، نقص إيمانه^(٢٥).

وسأحلل الأول والثاني، لانهما يتعلقان ببحثنا: ماهو الايمان لغةً:

الإيمان لغةً: هو التصديق. وهو على وزن "إفعال"، من الأمن، بمعنى: سكون النفس واطمأنانها لعدم وجود سبب الخوف. فحقيقة قوله (أمن به): أذعن به، وسكنت نفسه، واطمأنت بقبوله، فيؤول "الباء" في الحقيقة الى السببية، وهو تارة يتعدى بالباء كما في قوله تعالى: ﴿أَمَّا بِمَا أَنْزَلْتُ﴾^(٢٦)، واخرى باللام كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾^(٢٧)، وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّنْ لَهُ لُوطٌ﴾^(٢٨). فاذا كان الايمان بمعنى التصديق لغةً، فهل يكفي التصديق لساناً، او جناناً فقط..؟ او لا يكفي هذا وذلك، بل يشترط الجميع، والظاهر من الكتاب العزيز هو الأخير. فالإيمان بمقتضى الآيات، عبارة عن التصديق بالقلب، الظاهر باللسان، او ما يقوم مقامه، ولا يكفي واحدا منهما وحده. اما عدم كفاية التصديق القلبي، فلعله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(٢٩)، وقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾^(٣٠)، فاثبت لليهود المعرفة، وفي الوقت نفسه الكفر. وهذا يعرب عن ان الاستيقان النفساني لا بد له من مظهر كالاقرار باللسان، او الكتابة، او الإشارة كما في الأخرس. وقوله سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾^(٣١)، والمشار اليه بلفظة (ذلك)، جميع ما جاء بعد لفظة (الا) من إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، فدلت هذه الآية على دخول العبادات في ماهية الدين. والمراد بالدين، هو الاسلام، لقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٣٢). وعلى ضوء هذا، فالعبادات داخله في الدين حسب الآية الكريمة الأولى. والمراد بالدين هو الاسلام في الآية الشريفة الثانية. فيثبت ان العبادات داخله في الاسلام. وقد دلّ الدليل على وحدة الإسلام والايمان، وذلك بوجوه:

الوجه الأول: الاسلام هو المبتغى، لقوله جلَّ شأنه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾^(٣٣)، والايان ايضاً هو المبتغى، فيكون الاسلام والايان مُتحدين.

الوجه الثاني: قوله سبحانه: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣٤)، فجعل الاسلام مرادفاً للإيمان.

الوجه الثالث قوله تبارك وتعالى ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٣٥). وقد أريد من المؤمنين والمسلمين معنى واحداً. فهذه الآيات تدل على وحدة الاسلام والايان، فإذا كانت الطاعات داخلة في الاسلام، فتكون داخلة في الايمان ايضاً لحديث الوحدة^(٣٦).

المطلب الرابع: هل الإيمان هو التصديق القلبي:

استدل القائلون بأن الايمان هو التصديق القلبي: بأن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، وخاطبنا الله بلغة العرب، وهو في اللغة التصديق، والعمل بالجوارح لا يسمى إيماناً يلاحظ عليه: انه يكفي في اثبات خروج العمل عن حقيقة الايمان، واما كون التصديق بالقلب كافياً في صدق الايمان، فلا يثبت، كيف وقد دلت الآية الكريمة على ان الجحد لساناً او غيره، والاستيقان قلباً، يوجب دخول الجاحد في عداد الكفار. قال سبحانه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(٣٧). غاية ما يمكن ان يقال، ان التصديق القلبي كافٍ في تحقق الايمان، والجحد لساناً مانع، فلو تحقق التصديق القلبي، ولم يقترن بالجحد عناداً، لكفى في كون الرجل مؤمناً ثبوتاً واقعاً. واما الحكم بكونه مؤمناً اثباتاً، فيحتاج الى اظهاره باللسان، او بالعمل، او العلم بكونه معتقداً بطريق من الطرق. ثم ان ابن حزم الظاهري - رحمه الله - (ت ٤٥٦ هـ) اورد على هذا القول بوجهين:

الأول: ان الايمان في اللغة ليس هو التصديق، لانه لا يسمي التصديق بالقلب دون التصديق باللسان، ايماناً في لغة العرب، وما قال قط عربي، ان من صدق شيئاً بقلبه فأعلن التكذيب بلسانه، انه يسمى مصدقاً به، ولا مؤمناً به. وكذلك، ما سمي قط التصديق باللسان دون التصديق بالقلب، ايماناً في لغة العرب أصلاً.

الثاني: لو كان ما قالوه صحيحاً لوجب ان يطلق اسم الايمان لكل من صدق بشيء ما، ولكان من صدق بالهية الحجاج والمسيح والأوثان مؤمنين، لأنهم مصدقون بما صدقوا به^(٣٨)

المطلب الخامس: هل الإيمان هو الإقرار باللسان

ان النبي (ﷺ) واصحابه (رضي الله عنهم) اتفقوا على ان من اعلن بلسانه بشهادة الاسلام، فإنه عندهم مسلمٌ محكوم له بحكم الاسلام، ويضاف اليه قول رسول الله (ﷺ) في السوداء: ((اعتقها، فإنها مؤمنة))^(٣٩). ان الحكم بالايان كان بحسب الظاهر، لا الحكم بأنه مؤمن عن الله واقعاً، ولذلك لو علم عدم مطابقة اللسان مع الجنان، يحكم عليه بالنفاق. قال سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَآمِنُوا بِآيَاتِهِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٤٠). ولما كان الرسول (ﷺ) واصحابه (رضي الله عنهم) مأمورين بالحكم بحسب الظاهر، قال رسول الله (ﷺ): ((أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله ويؤمنوا بما أرسلت به، عصموا مني دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله))^(٤١)، وبذلك يظهر وجه حكمه (ﷺ) في السوداء، بأنها مؤمنة روى ابن حزم عن خالد بن الوليد (رضي الله عنه) انه قال: (رُبَّ رَجُلٍ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، فَقَالَ ﷺ: ((اني لم أبعث لأشق عن قلوب الناس))^(٤٢)) واما زيادة الايمان ونقصانه، فإن الايمان لو كان هو التصديق، فلا يزيد ولا ينقص، بخلاف ما لو جعلنا العمل جزءاً منه، فهو يزيد وينقص بزيادته ونقصانه. ويمكن ان يقال: انه يكفي التصديق القلبي، ولكن الانكار باللسان مانع، فلو علم انه مدعٍ قلباً، ولم ينكره لساناً، لكفى في الحكم بالايان، كما كفى في تحققه واقعاً. واما عدم كفاية التصديق اللساني، فلقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾^(٤٣)، والاعراب صدقوا بألسنتهم، وانكروه بقلوبهم، او شكوا فيه. وهؤلاء جروا في توصيف انفسهم بالايان على مقتضى اللغة، وادعوا انهم مصدقون قلباً وجناناً، فرد الله عليهم بأنهم مصدقون لساناً لا جناناً، واسماهم مسلمين، ونفى كونهم مؤمنين وعلى ضوء هذه الآيات الكريمة، يتبين فساد القولين الاولين. واما الأثر المترتب على الايمان بهذا المعنى في الدنيا فهو حرمة دمه وعرضه وماله، الا ان يرتكب قتلاً او يأتي فاحشة. واما الأثر المترتب عليه في الآخرة، فهو صحة أعماله، واستحقاق الثواب عليها لو قام بها، وعدم الخلود في النار، واستحقاق العفو والشفاعة. واما السعادة الأخروية، فهي رهن العمل، فمن صدق لساناً وجناناً، ولكن تجرد عن العمل والامتثال، فهو مؤمنٌ فاسقٌ، وليس بكافر (خلاف الخوارج)، ولا هو في منزلة بين المنزلتين - أي بين الايمان والكفر - (خلافاً للمعتزلة)، ولا يكفي في النجاة، بل ان لم يتب، يدخل النار، ويعذب فيها. وهذه هي النقطة

التي يفترق فيها أهل الحق عن المُرَجَّة، فإنهم يقولون ان التصديق لساناً او جناناً او معاً يكفي في النجاة من النار، ودخول الجنة، ويشيرون في العصاة روح الطغيان على المثل والاحلاق، اعتمادا على انهم مؤمنين، وان فعلوا الكبائر، وارتكبوا الموبقات، هذا هو الحق واليك تحليل أدلة سائر الأقوال على ضوء الأقوال التي سردناها في صدر البحث

المطلب السادس: هل العمل جزء من الإيمان

احتج القائلون، بأن العمل جزء من الايمان، وذلك بأياته تبارك وتعالى:

- ١- قوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾^(٤٤). ولو كانت حقيقة الايمان هي التصديق، لما قبل الزيادة والنقيصة، لأن التصديق أمره دائر بين الوجود والعدم، وهذا بخلاف ما لو كان العمل جزءاً من الايمان، فعندئذٍ يزيد وينقص حسب زيادة العمل ونقيصته. والزيادة لاتكون في كمية عدد لا فيما سواه، ولا عدد للاعتقاد، ولا كمية له^(٤٥).
- ٢- قوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(٤٦)، وانما عنى بذلك صلاتهم الى بيت المقدس قبل ان تُنسخ بالصلاة الى الكعبة.
- ٣- قوله سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤٧)، اقسام سبحانه بنفسه انهم لا يؤمنون الا بتحكيم النبي (ﷺ)، والتسليم بالقلب، وعدم وجدان الحرج في قضائه، والتحكيم غير التصديق والتسليم، بل هو عمل خارجي.
- ٤- قوله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٤٨)، سمي سبحانه تارك الحج كافراً^(٤٩).

المبحث الثاني: متعلقات المرجئة بالفرق الأخرى وخطر المرجئة على المجتمع

المطلب الأول: المرجئة والفرق الأخرى

الانسان يتصور باديء بدء ان المُرَجَّة كسائر الطوائف، لهم آراء في جميع المجالات الكلامية، خاصة بهم، يفترقون بها عن غيرهم، ولكن سرعان ما يتبين له ان الأصل المقوم للمُرَجَّة، هو مسألة تحديد الايمان والكفر، واما الموضوعات الاخرى فليس لهم فيها رأي خاص. ولأجل ذلك، تفرقوا في آخر أمرهم الى فرق متبعدة ومتضادة، فترى مرجئياً يتبع منهج الخوارج، ومرجئياً آخر يقتفي أثر القدرية، وثالثاً يشيع الجبرية، وما هذا الا لان الإرجاء قام على أصل وهو تحديد الايمان بالاقرار او باللسان او المعرفة القلبية. واما الأصول الاخرى فليس لهم فيها رأي خاص قط، وصار هذا سبباً لظهورهم في الفرق الأخرى، وتفرقوا على الفرق الآتية:

- ١- مُرَجَّة الخوارج. ٢- مُرَجَّة القدرية. ٣- مُرَجَّة الجبرية. ٤- المُرَجَّة الخالصة، وهذه الطوائف بعضها بالنسبة الى بعض، على نقيض، فمُرَجَّة القدرية تقول بالاختيار والحرية للإنسان، ومُرَجَّة الجبرية تنكره. ومع ذلك كله، فالطائفتان تستظلان تحت سقف واحد، وهو الإرجاء، وان اختلفوا في سائر المسائل. نعم يوجد هناك مُرَجَّة خالصة لم يتكلموا بشيء في بقية المسائل، وذكر الشهرستاني لهم طوائف ستة، هي:
- ١- اليونسية. ٢- العبيدية. ٣- الغسانية. ٤- الشعبانية. ٥- التومينية. ٦- الصالحية. وهؤلاء لم يتكلموا الا في الإرجاء، واختلفوا في تحديد الايمان بعد اخراج العمل منه، وتركوا البحث عن سائر الموضوعات، بخلاف الطوائف الثلاث المتقدمة، فانهم اشتهروا في الإرجاء واختلفوا في سائر الموضوعات. فمن مرجئي سلك مسلك الخوارج، يبغض "عثماناً" و "علياً"، ويناضل ضد الحكام، الى آخر يتفياً بفيء القدرية، يحترم الخلفاء الراشدين الأربعة، ويرى الانسان فاعلاً مختاراً، وفعله متعلقاً بنفسه، الى ثالث يركب مَطِيَّة الجبر، ويرى الانسان أداة طيعة للقضاء والقدر. (٥٠)

المطلب الثاني: خطر المُرَجَّة على أخلاق المجتمع:

قد عرفنا التطور في فكرة الإرجاء، وانه استقر رأي المُرَجَّة اخيراً على ان الايمان عبارة عن الاقرار باللسان او الازعان بالقلب، وهذا يكفي في اتصاف الانسان بالايمان. ولو صح ما نسب اليهم في شرح المقاصد (من عدم العقاب على المعاصي)^(٥١)، فالمصيبة اعظم وهؤلاء هم غلاة المرجئة. وهذه الفكرة، فكرة خاطئة تسير بالمجتمع - وخصوصاً الشباب - الى الخلاعة والانحلال الاخلاقي وترك القيم، بحجة انه يكفي في إتصاف الانسان بالايمان، وانسلاكه في سلك المؤمنين، الاقرار باللسان، او الازعان بالقلب، ولانحتاج وراء ذلك الى شيء من الصوم والصلاة، ولا يضره شرب الخمر، وفعل الميسر، ويجتمع مع حفظ العفاف وتركه ولا أحد يقول بهذا القول من طوائف المسلمين المعتبرة. ولو قدر لهذه الفكرة ان تسود في المجتمع، لم يبق من الاسلام الا رسمه، ومن الدين الا اسمه، ويكون المتدين بهذه الفكرة، كافراً واقعياً، اتخذ هذه الفكرة واجهة لما يكن في ضميره. وفكرة الإرجاء، فكرة خاطئة، تضر بالمجتمع عامة، وانما خصص الامام منهم الشباب لكونهم سريع التقبل لهذه الفكرة، لما فيها من اعطاء الضوء الأخضر للشباب لاقتراف الذنوب والانحلال الاخلاقي والانكباب وراء الشهوات مع كونهم مؤمنين. ومن خطر المرجئة أيضاً: الإيمان هو المعرفة بالله تعالى على الإطلاق، وهو أن للعالم

صانعا فقط. والكفر هو جهل به على الإطلاق. قال: وقول القائل: ثالث ثلاثة، ليس بكفر لكنه لا يظهر إلا من كافر. وزعم أن معرفة الله تعالى هي المحبة والخضوع له. ويصح ذلك مع حجة الرسول. ويصح في العقل أن يؤمن بالله، ولا يؤمن برسوله. غير أن الرسول عليه السلام قد قال: "من لا يؤمن بي فليس بمؤمن بالله تعالى" وزعم أن الصلاة ليست بعبادة لله تعالى، وأنه لا عبادة له إلا الإيمان به؛ وهو معرفته. وهو خصلة واحدة لا يزيد، ولا ينقص. وكذلك الكفر خصلة واحدة لا يزيد ولا ينقص، ومن قال بذلك القول هم الصالحية أصحاب صالح بن عمر الصالحي، والصالحي، ومحمد بن شبيب، وأبو شمر، وغيلان؛ كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء^(٥٢) وخلاصة القول: إن خطر المرجئة على الإسلام والمسلمين من الداخل عظيم ضرره؛ إذ أنهم يُرَقِّقون دين الله في قلوب الناس؛ دون أن تكون هنالك عمل لتطبيق دين الله في الواقع؛ فلهم دور في تنفير الناس عن الإسلام، وكراهية كثير من الناس للإسلام.

الخاتمة

- الحمد لله العظيم المقدر وأصلي وأسلم على النبي المختار وعلى آله وصحبه وسلم وبعد: بدأت بحثي المتواضع هذا، ببعض الأمور، وها انا اضع بين ايديكم النتائج التي وصلت اليها على وجه الاختصار، فأقول:
- ١- ان في استعمال لفظ (المُرْجئة) تستعمل تارة في تأخير القول في "عثمان" "علي"، وعدم القضاء في حقهما بشيء، وارجاع امرهما الى الله. واخرى في تقديم القول على العمل وتأخيره عنه، قائلاً بأنه لا تضر مع الايمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة، واطلاقها على المعنيين لاشتراكهما في التأخير.
 - ٢- المُرْجئة بالمعنى اللغوي هو: التأخير.
 - ٣- وبمعناها الاصطلاحي، فلها معنيين: الاول: معناه: التأخير. وذلك مثل قول الباوي جلاً شأنه: ﴿قَالُوا أُرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾^(٥٣)، أي أخره وأمهله. الثاني: إعطاء الرجاء.
 - ٤- لم يكن للصحابه (رضي الله عنهم) شأن، ولا دخل لهم، على انهم هم الذين ظهرت منهم النزاعات والخلافات مما ادى ظهور الفرق الاسلامية.
 - ٥- يمكن القول: بأن بعد معركة صفين ظهرت فرقة المُرْجئة.
 - ٦- والقضية التي حصل فيها الخلاف والنزاع هو الايمان حيث طال التشاجر في تحديد معنى الايمان.
 - ٧- ان اول من تكلم في الإرجاء هو "الحسن بن محمد بن الحنفية"، ولكن رجع عن مقالته، وذلك بعد ان ضربه أباه بدرته، ولكن هنا انبه: وان قال ذلك، لكنه ليس بالمعنى المذموم كما ذكرت.
 - ٨- عقيدة المُرْجئة: - ان الايمان لا ينقص ولا يزيد. - ان الذي يرتكب الكبيرة مؤمن حقيقة، لكفاية التصديق القلبي او الاقرار باللسان في الاتصاف بالايمن، وهؤلاء في هذه العقيدة يخالفون الخوارج والمعتزلة.
 - ان مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار - وان لم يتب - ولا يحكم عليه بالوعيد والعذاب قطعاً، لاحتمال شمول عفوه سبحانه له، خلافاً للمعتزلة الذين يرون ان صاحب الكبيرة يستحق العقوبة - اذا لم يتب - وان مات بلا توبة، يدخل النار، وقد كتبه الله على نفسه، فلا يعفوا.
 - ان الاستثناء في الايمان غير جائز.
 - ٩- تنقسم فرق المُرْجئة على أربعة اقسام، هي: مُرْجئة الخوارج/ مُرْجئة القدرية/ مُرْجئة الجبرية/ مُرْجئة خالصة.
 - ١٠- للمُرْجئة خطر على اخلاق المجتمع، وفيها من الانحلال والانحراف التي هدمت الكثير من عقول الناس وتركتهم حائرين، تلك فتن، تركت الحليم حيران، والله المستعان. واقول في خاتمة الخاتمة: أسأل الله ان يرزقنا بحسنها، وان لا يفتتنا، انه نعم المولى، ونعم المحيب.

المصادر والمراجع القرآن الكريم.

- ١- ابو الفرج الاصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، ط٢.
- ٢- الايمان بين السلف والمتكلمين، احمد بن عطية بن علي الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٣٢هـ/٢٠١٢م).
- ٣- البداية والنهاية، الحافظ ابن كثير ابو الفداء (م٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، (١٤٠٢هـ)، ط٢، ١٤٠٨.
- ٤- تاريخ دمشق، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

- ٥- تهذيب التهذيب، احمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، (١٤٠٤هـ).
- ٦- الجامع الكبير، سنن الترمذي، الامام محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، ابو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي، بيروت، (١٩٩٨م).
- ٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه، صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل، ابو عبد الله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، طوق النجاة، ط١، (١٤٢٢هـ).
- ٨- جامع بيان العلم وفضله، ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: ابي الاشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤١٤هـ / ١٩٩٤م).
- ٩- سنن ابي داود، الامام ابي داود سليمان الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- ١٠- شرح المقاصد، مسعود الدين التفتازاني.
- ١١- ضحى الاسلام، احمد أمين المصري، طبعة مصر.
- ١٢- الطبقات الكبرى، ابو محمد بن سعد بن منيع - الهاشمي بالولاء - البصري البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- ١٣- ظاهرة الإرجاء في الفكر الاسلامي، سفر بن عبد الرحمن الحوالي، دار الكلمة، ط١، (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
- ١٤- فجر الاسلام، احمد امين المصري، نشر دار الكتاب العربي.
- ١٥- الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي (م ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، (١٩٧٧).
- ١٦- الفصل في الأهواء والملل والنحل، ابو محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ).
- ١٧- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، ابو الفضل جمال الدين بن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، (١٤١٤هـ).
- ١٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل الى رسول الله (ﷺ)، مسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- ١٩- مقالات الاسلاميين، علي بن اسماعيل الأشعري (٣٢٤هـ)، ط٣، (١٤٠٠هـ).
- ٢٠- الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (٤٧٩-٥٤٨هـ)، دار المعرفة، بيروت (١٤٠٢هـ).
- ٢١- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م)، تحقيق: طاهر احمد الزاوي.

هوامش البحث

- (١) سورة البقرة: جزء من الآية (١١١).
- (٢) سورة الزمر: جزء من الآية (١١٨).
- (٣) سورة الأحزاب: جزء من الآية (٥١).
- (٤) ينظر: محمد بن مكرم بن علي، ابو الفضل، جمال الدين بن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ٨٤/١، مادة (رجأ).
- (٥) ينظر: مجد الدين ابو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢٠٦/٢ (مادة رجأ).
- (٦) سورة الأعراف: جزء من الآية (١١١).
- (٧) ينظر: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (المتوفى - ٥٤٨هـ)، الملل والنحل، ١٣٩/١.
- (٨) كتاب الفتن واشراط الساعة، باب الفتن التي تموج موج البحر تم استيراده من نسخة: الشاملة: ٢٢١٨/٤٠، الرقم (١٤٤).

(٩) سورة التوبة: الآية (٣٢).

(١٠) ينظر: سفر بن عبد الرحمن الحوالي، ظاهرة الإرجاء في الفكر الاسلامي ، ١ ، ١٧٣ .

(١١) ينظر: ظاهرة الإرجاء في الفكر الاسلامي: ١٩٠ .

(١٢) الشهرستاني : المِلل والنحل: ٤٨/١ .

(١٣) الخوارج لغة جمع خارج، والخارجي اسم مشتق من الخروج، وقد أطلق العلماء اللغة كلمة الخوارج على هذه الطائفة من الناس؛ معللين ذلك بخروجهم عن الدين أو على الإمام علي رضي الله عنه، أو لخروجهم على الناس هم الخارجية الحرورية وطائفة منهم، سموا به لأنهم خرجوا عن الدين أو على الناس أو عن الحق أو عن سيدنا علي رضي الله عنه بعد صفين ، ينظر : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس مادة (خرج) ٢ / ٣٠

(١٤) الاعتزال في اللغة: أخذ من اعتزل شيء بمعنى أنه تنحى عنه، ومنه القوم تعازل بمعنى أن بعضهم تنحى عن بعض ، والمعتزلة اصطلاحاً : أنه اسم أطلق على فرقة قد ظهرت في أوائل القرن الثاني في الإسلام ، وأنها سلكت المنهج العقلي المتطرف في المباحث العقائدية الإسلامية وهم أصحاب واصل بن عطاء الغزال المعروف عنه أنه اعتزل مجلس الحسن البصري ، ينظر: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية ١ ، ٢٠ ، وينظر: الشهرستاني ، لملل والنحل : ١ / ٥٠

(١٥) اليونسية، هم أتباع يونس بن عون النميري من فرقة المرجئة. و كان ابن عون يزعم أن الإيمان في اللسان والقلب ، وأنه هو معرفة الله تعالى، و الخضوع و المحبة له بالقلب، وإقرار اللسان أن الله واحد لا يماثله شيء ، ما لم تقم بذلك الحجة للرسول عليهم صلوات الله وسلامه، فإن قامت الحجة عليهم كان لزاماً التصديق لهم والمعرفة بما جاء من عندهم في جملة الإيمان، و ليست المعرفة التفصيل مما جاء من عندهم إيماناً و لا من جملته. ينظر : البغدادي، الفرق بين الفرق : ، ٢٠٣ .

(١٦) ينظر: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي (م ٤٢٦هـ)، الفرق بين الفرق، ص ١٩١ .

(١٧) الغسانية هم أتباع وأصحاب غسان المرجيء كان يزعم بأن الايمان هو الإقرار باللسان أو محبة الله جل جلاله وتعظيمه وعدم الاستكبار عليه ثم قال ان الإيمان يزيد ولا ينقص أبداً ، ينظر: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي ، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية ، ١ ، ١٩١

(١٨) ينظر: المصدر السابق ، ١ ، ١٩١

(١٩) أبو محمد ، الحسن بن محمد بن الحنفية ، . كان من الظرفاء في بني هاشم وكان من العقلاء فيهم ، وهو من التابعين الأجلاء . روى عن ابن عباس وعن أبيه ، وجابر ، . وروى عنه عمرو بن دينار والزهري وآخرون وكان عالماً من أهل البيت ، توفي في خلافة أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه. ينظر : أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي ، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية ، ١ ، ٥٠٨ .

(٢٠) ابي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي الهاشمي - بالولاء - البصري، البغدادي المعروف بإبن يعد (ت ٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، ٣٢٨/٥ .

(٢١) وقال ابو عبيدة: توفي سنة خمسٍ وتسعين. وقال خليفة: توفي أيام عمر بن عبد العزيز، والله اعلم ، ينظر: الحافظ ابن كثير ابو الفداء (م ٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ٩ / ١٤٠ .

(٢٢) ، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بإبن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تاريخ ابن عساكر ٣٨١/١٣ .

(٢٣) ينظر: احمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) ، تهذيب التهذيب ، ٢ / ٣٢٠ - ٣٢١ .

(٢٤) ينظر: احمد بن عطية الغامدي، الايمان بين السلف والمتكلمين، ٩٢ .

(٢٥) ينظر : ابو محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الفصل في الاهواء والملل والنحل، ٣ / ١٨٨ .

- (٢٦) سورة آل عمران: جزء من الآية (٥٣).
- (٢٧) سورة يوسف: جزء من الآية (١٧).
- (٢٨) سورة العنكبوت: جزء من الآية (٢٦).
- (٢٩) سورة النمل: جزء من الآية (١٤).
- (٣٠) سورة البقرة: جزء من الآية (٨٩).
- (٣١) سورة البينة: الآية (٥).
- (٣٢) سورة آل عمران: جزء من الآية (١٩).
- (٣٣) سورة آل عمران: جزء من الآية (٨٥).
- (٣٤) سورة الحجرات: الآية (١٧).
- (٣٥) سورة الذاريات: الآيتان (٣٥) و (٣٦).
- (٣٦) ينظر: ابن حزم ، الفصل في الاهواء والمَلَل والنحل : ١٢٦/٣ .
- (٣٧) سورة النمل: جزء من الآية (١٤).
- (٣٨) ينظر: ابن حزم ، الفصل في الاهواء والمَلَل والنحل : ١٠٧/٣ .
- (٣٩) مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في المساجد ، ٣٨١/١ ، الرقم (٥٣٧).
- (٤٠) سورة البقرة: الآية (٨).
- (٤١) محمد بن إسماعيل البخاري، (المتوفى: ٢٥٦هـ) ، صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة/٥] ، ١٤/١ ، الرقم (٢٥).
- (٤٢) الشهرستاني ، المَلَل والنحل ، ١٣٦/٣ .
- (٤٣) سورة الحجرات: جزء من الآية : (١٤).
- (٤٤) سورة الفتح: جزء من الآية (٤).
- (٤٥) ينظر: ابن حزم ، الفصل في الاهواء والمَلَل والنحل ، ١٠٩/٣ .
- (٤٦) سورة البقرة: جزء من الآية (١٤٣).
- (٤٧) سورة النساء: الآية (٦٥).
- (٤٨) سورة آل عمران: جزء من الآية ٩٧ .
- (٤٩) ينظر : ابن حزم ، الفصل في الاهواء والمَلَل والنحل ، ٣ ، ١٢٨ .
- (٥٠) ينظر : الشهرستاني ، المَلَل والنحل : ١٤٠/١ .
- (٥١) ينظر: سعد الدين مسعود التفتازاني سنة الوفاة ٧٩١هـ ، شرح المقاصد ٢٢٩/٢ - ٢٣٨ .
- (٥٢) ينظر : الشهرستاني ، الممل والنحل : ١ ، ١٤٥ .
- (٥٣) سورة الاعراف: جزء من الآية (١١١).